



(تعيم)

إلى أصحاب السعادة عمداء الكليات الأكاديمية والمساندة والمعاهد وإدارات الجامعة بمكة المكرمة وفروعها

سلامهم الله

الموضوع: التعيم بشأن سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى قرار مجلس الجامعة رقم (٢٣)، المتخد في جلسته (العاشرة) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٣، الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٧هـ، القاضي بالموافقة على إقرار سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى، وذلك وفقاً للصيغة المقدمة للمجلس من الإدارة العامة للشؤون القانونية (مرفق نسخة من السياسات).

نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع على ما ورد في هذه السياسات، والتعيم على منسوبيكم بمضمونها، والعمل على تنفيذ ما يلي:

١. التعريف بالسياسات والإطار النظامي لها، إعداد الأدلة الإجرائية والتعرفيّة، والنماذج الإرشادية لها، وإدراج هذه السياسات ضمن برامج التهيئة وتطوير الكوادر الأكاديمية والإدارية.
٢. العمل على بناء الوعي بحقوق وواجبات أطراف العلاقة، والمستفيدين في الجامعة، وإبراز السلوكيات الإيجابية، ومواجهة الظواهر الدخيلة على المجتمع.
٣. تنفيذ البرامج التوعوية، وإعداد الرسائل التوجيهية بما يعزز الثقافة والمعرفة بالالتزام والامتثال في البيئة الجامعية.
٤. حث القيادات الإدارية، والأكاديمية، وأعضاء هيئة التدريس على تمثيل القدوة الحسنة للطلبة والتعاملين مع الجامعة.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني.

«العمدة»

وكيل الجامعة

أ. د. فريد بن علي يحيى الغامدي

م 2025/7/16

2502006083



(تعيم)

إلى أصحاب السعادة عمداء الكليات الأكاديمية والمساندة والمعاهد وإدارات الجامعة بمكة المكرمة وفروعها

سلمهم الله

الموضوع: التعيم بشأن سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى قرار مجلس الجامعة رقم (٢٣)، المتخد في جلسته (العاشرة) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٣، الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٧هـ، القاضي بالموافقة على إقرار سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى، وذلك وفقاً للصيغة المقدمة للمجلس من الإدارة العامة للشؤون القانونية (مرفق نسخة من السياسات).

نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع على ما ورد في هذه السياسات، والتعيم على منسوبيك بمضمونها، والعمل على تنفيذ ما يلي:

١. التعريف بسياسات والإطار النظامي لها، إعداد الأدلة الإجرائية والتعرifية، والنماذج الإرشادية لها، وإدراج هذه السياسات ضمن برامج التهيئة وتطوير الكوادر الأكاديمية والإدارية.
٢. العمل على بناء الوعي بحقوق وواجبات أطراف العلاقة، والمستفيدن في الجامعة، وإبراز السلوكات الإيجابية، ومواجهة الظواهر الدخيلة على المجتمع.
٣. تنفيذ البرامج التوعوية، وإعداد الرسائل التوجيهية بما يعزز الثقة والمعرفة بالالتزام والامتثال في البيئة الجامعية.

٤. حث القيادات الإدارية، والأكاديمية، وأعضاء هيئة التدريس على تمثيل القدوة الحسنة للطلبة والمتعاملين مع الجامعة.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني.

م&ش

وكيل الجامعة

أ. د. فريد بن علي يحيى الغامدي

صورة مع التحية لأصحاب السعادة وكلاء الجامعة
صورة لوح عمليات الموارد البشرية
صورة لسكرتارية قيد رقم / للاتصالات الإدارية
صورة السجل العام مع الأساس

2025/7/16

2502006083



سلمهم الله
سلمه الله

نسخة لأصحاب السعادة وكلاء الجامعة
سعادة مدير الإدارة العامة للشؤون القانونية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

اتخذ مجلس الجامعة في جلسته (العاشرة)، المنعقدة يوم (الاثنين) ٢٣/٦/٢٥٢٠ م
الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٧ هـ، بشأن طلب الموافقة على إقرار سياسات وضوابط الالتزام
والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى، القرار التالي:
القرار رقم (٢٣):

يوافق مجلس الجامعة على:

أولاً: إقرار سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى
وفق الصيغة المقدمة للمجلس من الإدارة العامة للشؤون القانونية برقم
(٢٥٠١٠٤٥٣٤٢)، والمرافقة نسخة منها بهذا القرار.

ثانياً: بعد وصول محضر هذه الجلسة معتمداً، يبلغ نص القرار لجهة الاختصاص
لإكمال ما يلزم من إجراءات.

وحيث تم اعتماد محضر الجلسة وفق المتبوع نظاماً، نأمل إكمال اللازم وتنفيذ

موجبه بحسب ما تقرر في القرار أعلاه.

رئيس الجامعة

أ.د. مادي بن محمد آل مذهب

المرفقات: الصيغة المقررة - لفة ١٣

التاريخ ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

رقم: ٢٥٠١٠٤٨١٢١



مrfqat qarar مجلس الجامعة رقم (٢٣) الصادر بجلسة مجلس الجامعة (العاشرة)

المنعقدة بتاريخ يوم الثلاثاء ٢٣/٦/٢٠٢٥ الموافق ١٤٤٦/١٢/٢٧ هـ

(خاص باقرار سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى وفق الصيغة

المقدمة من الإدارة العامة للشؤون القانونية برقم (٢٥٠١٠٤٥٣٤٢))

العنوان:

المرفقات:

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧ م

البريد الإلكتروني: rect@uqu.edu.sa



العنوان: سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي - المهني في جامعة أم القرى

الرقم:

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

الملحقات:



تم وضع هذه السياسات والضوابط؛ لضمان التزام الجامعة والأطراف ذوي العلاقة وامتثالهم في البيئة الجامعية، وتمثل هذه السياسات والضوابط مجموعةً من القواعد والمبادئ التي تحكم تفاعل الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والموظفين من الجنسين في بيئة التعليم بالجامعة.

أولاً: الأهداف:

- ١) توفير بيئة تعليمية آمنة، وداعمة، ومحفزة للجميع، وتعزيز الاحترام المتبادل مع منع أي شكل من أشكال التمييز.
- ٢) إبراز المقومات التربوية والاجتماعية والأخلاقية التي تمكّن الجميع من العمل، والتعلم، والابتكار، وتحقيق أعلى درجة من الإنتاجية.
- ٣) تعزيز القيم المجتمعية البناءة، ودعم الأعراف والسلوكيات الإيجابية؛ القائمة على تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وسياسات الدولة الرشيدة - حفظها الله ..
- ٤) الحد من المظاهر السلبية في السلوك واللباس، والمارسات داخل الجامعة، أو في أي أنشطة تُمثل الجامعة، وتقويم ومعالجة الظواهر الدخيلة على المجتمع الجامعي.
- ٥) تعريف أطراف العلاقة الداخليين والخارجيين بأحكام الالتزام والامتثال بالجامعة لتجنب انتهاك الالتزامات القانونية والسلوكية والأخلاقية.
- ٦) تطبيق مبادئ الحوكمة على العاملين، ورفع الوعي للالتزام بالأنظمة، وضمان تحقيق آليات التعامل مع المخالفات المكتشفة، أو إهمال إلزامية العمل الأكاديمي والبحث العلمي.
- ٧) تنظيم حالات الالتزام والامتثال المهني والأخلاقي داخل الجامعة، بما يشمل: تعارض المصالح، وحماية البيانات، والذوق العام، ومكافحة التحرش، واستخدام الوسائل التقنية، وضبط السلوك الجامعي في جميع السياقات.

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

المرفقات:



ثانياً: النطاق:

يكون نطاق تطبيق هذه السياسات والضوابط على النحو التالي:

- ١) جميع مقرات ومباني الجامعة بمكة المكرمة وكليات المحافظات التابعة للجامعة بما في ذلك:
المكاتب الإدارية، وقاعات الاجتماعات، والقاعات الدراسية، والمعامل، والمخابر، والمرات،
والأندية الطلابية والثقافية، والمرافق الرياضية والصحية، وأماكن الانتظار، والإسكان الطلابي،
وإسكان أعضاء هيئة التدريس، وحفلات التخرج: كما يشمل ذلك النطاق الرقمي مثل:
المحاضرات والاجتماعات التي تُعقد عن بعد، وغير ذلك.
- ٢) كل ما تشارك فيه الجامعة أو تنظمه؛ كالملتقيات العلمية، والزيارات والرحلات الميدانية،
والاحتفالات خارج الجامعة، وفعاليات التكريم، والمشاركة في المنافسات الرياضية، والمسابقات
العلمية والثقافية، والأنشطة الترفيهية والاجتماعية، وفعاليات التثقيفية والتوعوية، وحفلات
التدشين وإطلاق المبادرات، وفعاليات الدولية أو التبادلية؛ كما تشمل أماكن التدريب التعاوني
خارج الجامعة إذا لم يكن لها تنظيمات أو سياسات خاصة في جهة التدريب.
- ٣) المشاركات الخارجية سواءً من الطلبة أو أعضاء هيئة التدريس أو الموظفين في المؤتمرات والمعارض
أو التدريب.
- ٤) المنصات الإلكترونية، والوسائط المرتبطة بالجامعة، بما فيها البريد الجامعي، والأنظمة
الأكاديمية والإلكترونية، ومنصات التواصل الاجتماعي.
- ٥) تشمل هذه السياسات الطلاب، وأعضاء هيئة التدريس، والموظفين، والتعاقدية، والعمال،
والزائرين؛ ذكوراً وإناثاً.
- ٦) كل ما يرد من الجهات المختصة في هذا الشأن؛ بما في ذلك مجلس شؤون الجامعات ووزارة التعليم.

ثالثاً: الإطار النظامي للوثيقة:

تستند هذه السياسات والضوابط على عدد من الأنظمة واللوائح والسياسات والأدلة

والقواعد الإجرائية، ومنها:

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

المرفقات:




- نظام مكافحة التحرش الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩٦) وتاريخ ١٤٣٩/٩/١٦ هـ.
- نظام حماية البيانات الشخصية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٩) وتاريخ ١٤٤٣/٢/٩ هـ.
- لائحة المحافظة على النزق العام الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٤) وتاريخ ١٤٤٠/٨/٤ هـ.
- الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (فبراير ٢٠١٧).
- سياسات التأكيد من الممارسات المثلثة في الإفصاح عن احتمال تعارض المصالح الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم (١٨) في جلسته الثامنة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٣/١٠/١٦ هـ.
- سياسات التأكيد من الممارسات المثلثة في حال وجود شبهة بالمخالفات والتجاوزات والحالات المثيرة للتساؤل الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم (١٩) في جلسته الثامنة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٣/١٠/١٦ هـ.
- وثيقة مكافحة التحرش في بيئة العمل الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم (٢٠) في جلسته الثامنة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٤/١٠/٢٦ هـ.
- سياسات استخدام البريد الإلكتروني وأجهزة الحواسيب المكتبية والمحمولة الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم (١١) في جلسته السابعة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٥/١١/٥ هـ.
- قواعد السلوك والانضباط الحلابي الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم (٢١) في جلسته السابعة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٦/٩/١٩ هـ.
- ضوابط وسياسات إقامة الفعاليات والاحفلات بجامعة أم القرى الصادرة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٣ م.
- الدليل الإجرائي لحكمة استخدام حساب منصات التواصل الاجتماعي والتعامل مع وسائل الإعلام في الجامعة الصادر بالعميم رقم (٤٤٠٢٠٠٩٨٨) وتاريخ ١٤٤٤/٨/١٠ هـ.

رابعاً: المبادئ والأحكام العامة للالتزام والإمتثال الأخلاقي والمهني في جامعة أم القرى:

أ- سياسات التمثيل بالقيم الدينية والوطنية:

- ١) الالتزام التام بأحكام الشريعة الإسلامية، وقيمها الأخلاقية في جميع التصرفات والسلوكيات داخل الجامعة وخارجها.
- ٢) احترام أنظمة الدولة وتشريعاتها، والحرص على تمثيل القيم الوطنية بصورة مشرفة.
- ٣) تعزيز الولاء والانتماء للدين والوطن والقيادة الرشيدة، ودعم الهوية الثقافية السعودية.



بـ- سياسات الامتثال المؤسسي والتنظيمي:

- ١) تلتزم الجامعة بضمان شمولية فرص الوصول إلى التعليم؛ وفق شروط الأهلية المحددة، والأنظمة والإجراءات التنظيمية الأخرى.
- ٢) على الجميع الالتزام بالأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة داخل الجامعة، وتنفيذ التعليمات الإدارية والأكاديمية من الجهات المختصة دون تأخير أو تهاون، واحترام قيم الانضباط ومكان ورسالة الجامعة، والتقييد بسلسل السلطة الإدارية والقرارات المؤسسة دون تجاوز أو تعطيل، والتعاون مع لجان التحقيق والتقويم أو التقييم التي تشكلها الجامعة.
- ٣) يجب أن تكون الفعاليات متسقة مع أهداف الجامعة، وخطتها الاستراتيجية، وبرامجها التنفيذية، وينزع تقديم أي نشطة تتنافى مع القيم الجامعية أو تخالف بيهية الجامعة بما في ذلك الاستعراضات التي لا تليق بالبيئة الجامعية، وإبراز الشعارات القبلية أو المناطقية أو الشخصية.
- ٤) تضمن الجهات المنظمة للفعاليات تقريرها الختامي بالمعلومات التفصيلية عن مستوى المشاركة، ونتائجها، ومدى الالتزام بالقيم الجامعية وضوابط السلوك المؤسسي.
- ٥) تلتزم الجامعة في ممارسة أعمالها بسياسات عدم تعارض المصالح، وتفرض على الجميع الإفصاح عنه، وتعالج وجود أي مصالح واقعة أو محتملة.
- ٦) تحافظ الجامعة على خصوصية البيانات الشخصية وتحمّل تداولها إلا وفق الأطر النظامية والرسمية وذلك بناءً على نظام حماية البيانات الشخصية.
- ٧) يُحظر استخدام الحواسيب المكتبية والمحمولة والبريد الإلكتروني في غير الاستعمالات الرسمية.

٧) يجب على الجميع الالتزام بضوابط وتعليمات الفعاليات التنظيمية، والإعلامية، وتعليمات الأمان والسلامة المنشورة، وكذلك الدليل الإجرائي لحكمة استخدام حسابات منصات التواصل الاجتماعي، والتعامل مع وسائل الإعلام في الجامعة.

جـ- سياسات الالتزام السلوكي والمظهر الشخصي:

- ١) سوء السلوك: هو كل تصرف تعدد الجامعة غير مقبول، أو يُشكّل خرقاً لسياساتها، وتلزم جامعة أم القرى جميع موظفيها وطلبتها؛ باحترام القيم الجامعية، والتقييد بالسلوك السوي،



والتفاعل اللائق أثناء عملهم ودراستهم، ومعاملة الجميع: بكرامة واحترام، والمحافظة على الآداب العامة والسلوك الحسن في جميع مواقع الجامعة ومناسباتها.

٢) تحظر الجامعة المضايقات مثل: التخويف، أو الإهانة، أو تهديد الآخرين، سواء كان ذلك لفظياً، أو كتابياً، أو جسدياً و/أو باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي والوسائل المماثلة.

٣) تحظر جامعة أم القرى المشاركة في أي سلوك يسيء إلى طرف آخر، والذي قد يتسبب في ضرره، عقلياً كان، أو عاطفياً، أو جسدياً، أو غير ذلك من خلال الكلمات المنطقية، أو المكتوبة، أو التفاعل، أو من خلال النشر بالوسائل الإلكترونية.

٤) يُمنع اشجار، أو التمر، أو الإكراه، أو استخدام كلمات مسيئة، أو تهديدية (مباشرة أو عبر الوسائل الإلكترونية) تجاه أي شخص؛ كما يُمنع ارتكاب أعمال العنف أو الجدال المتضمن إهانة، حتى وإن كانت بأسلوب المزاح.

٥) يجب على الجميع التقيد بالظاهر اللائق، وتجنب المظاهر المخلة بالذوق العام وتحظر عليهم قصصات الشعر الغريبة، وممارسة التشبه بالجنس الآخر أو السلوكيات الشاذة الأخرى.

٦) لا يجوز الظهور في الجامعة بزيٍّ، أو لباسٍ غير محتشم، أو ارتداء زyi، أو لباسٍ يحمل صوراً، أو أشكالاً، أو علاماتٍ، أو عباراتٍ؛ تسفيه إلى الذوق العام.

٧) يجب على الجميع الامتناع عن أي أعمال تنتهك الآداب العامة والسلوك القومي، أو أي تصرفاتٍ أو ممارساتٍ تتنافى مع تعاليم الدين الإسلامي، وتجنب ذلك في جميع طرق التواصل مع الآخرين، بما في ذلك الإساءة إلى المعتقدات الدينية لآخرين داخل أو خارج الجامعة، أو التحرير ضد لها.

٨) يُحظر التدخين أو استخدام منتجات التبغ داخل مرافق الجامعة، ويشمل ذلك السجائر الإلكترونية بشتى أنواعها.

٩) يجب على الجميع الإبلاغ عن أي مخالفات نظامية أو سلوكية وفق القنوات الرسمية.

د- سياسات تعزيز القيم الأخلاقية:

١) ينطبق وصف التحرش على كل قول، أو فعل، أو إشارة ذات مدلول جنسي، تصدر من شخص تجاه أي شخص آخر، تمس جسده، أو عرضه، أو تخاذل حياءه، بـأي وسيلة كانت، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة.

التاريخ ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

رقم:

المرفقان:



٢) تُعد الجامعة من الجهات التي تُشدد فيها الإجراءات الحماية والعقوبات الجزائية في جرائم التحرش والشذوذ الجنسي، وذلك وفقاً لنظام مكافحة التحرش.

٣) تقع على كل القيادات الإدارية والإشرافية وأعضاء هيئة التدريس بجامعة أم القرى من أعضاء هيئة تدريس وموظفين وطلاب (رجال - نساء) مسؤولية توفير بيئة خالية من المضايقات والتحرش، ويتحمل الجميع مسؤولية أي ممارسات يطّلعون عليها أو يعلمون بها في هذا الشأن: إذا لم يتم معالجتها نظاماً، أو الإبلاغ عنها.

٤) يجب أن يطلع جميع منسوبي الجامعة على العقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة التحرش، وعلى سياسات مكافحة التحرش المعتمدة في الجامعة.

٥) يتزمر جميع الطلبة، وأعضاء هيئة التدريس، والموظفون بالحدود المفروضة للاتصال بينهم؛ مثل: كيفية التحدث، أو التفاعل مع بعضهم البعض بشكل لائق.

٦) يجب على الجميع احترام المساحة الخاصة للجنس الآخر، وعدم التطرق إلى مسائل شخصية تخرج نطاق العمل أو الدراسة: سواءً كان ذلك بشكل جدي، أو على سبيل المزاح، أو الإهانة، أو غير ذلك.

٧) يُحظر الاختلاط في البيئة الجامعية، ويعنِّي وجود الطلبة في الأماكن المخصصة للطلاب، أو وجود الطالبات في الأماكن المخصصة للطلبة.

٨) دون إخلال بالفرص المتكافئة في الظهور والمشاركة يُراعى في الفعاليات المشتركة بين الجنسين تخصيص منطقتين ممتلقتين للطلاب والطالبات بما يضمن تحقيق إجراءات السلامة والخصوصية، ومراعاة أن يكون أثناء الدخول والخروج منفصلاً (ما أمكن ذلك).

٩) توفر الجامعة برامج تدريبية لأعضاء هيئة التدريس والطلاب لتعزيز الوعي بأهمية التفاعل السليم بين الجنسين، وكيفية التعامل مع أي موقف محتمل.

١٠) يجب التقيد بضوابط التعامل المهني بين الجنسين، حيث يُحظر التجاوز في أسلوب الحديث أو القرب الجسدي، أو كسر خصوصية المساحات المقصورة، أو كل ما يُعد سلوكاً غير مهني.

١١- سياسات التعامل المهني:

١) يجب التعامل مع الجميع - ذكوراً وإناثاً - بأسلوب مهني محترم، بعيداً عن التمييز أو التحرش أو الإقصاء.



٢) يجب على الجميع احترام التنوع الثقافي والفكري، والتفاعل مع الجميع بروح الانفتاح والقبول.

٣) يجب على الجميع احترام حقوق الزملاء والطلاب والمراجعين، والامتناع عن التشهير أو الإساءة لهم بأي وسيلة كانت.

٤) المحافظة على علاقات مهنية متزنة داخل بيئه العمل والدراسة، وعدم إساءة استخدام السلطة أو الصالحيات الوظيفية، أو استغلالها لمصالح شخصية.

و- سياسات البيئة الملائمة للعمل والتعلم:

١) تقوم الجامعة بتهيئة الظروف المحيطة بالعاملين والطلبة في وقت ومكان العمل والدراسة؛ بما يشمل تهيئة الظروف المادية، والمعنوية الملائمة.

٢) تتخذ الجامعة الاحتياطات اللازمة لحماية ذوي الإعاقة، ومن يعانون من الاعتلالات النفسية والعصبية من خلال تسهيل الوصول للخدمات، وتوفير الرعاية النفسية اللازمة، وأخذ الاحتياطات المناسبة في البيئة المحيطة بهم.

٣) يمنع إقامة فعاليات واحتفالات بدون وجود الموافقات الرسمية حسب التسلسل الإداري.

٤) يُحظر على الجميع ترويج الشائعات، أو تسريب تعليمات أو قرارات لـ طباع السرية، أو الكشف عن معلومات أو بيانات شخصية لا يجوز إفشاؤها نظاماً.

٥) تلتزم الجامعة بتوفير الإشراف الفاعل على المنشآت، والزيارات، والفعاليات ممن يتسم بالكفاية القيادية والإشرافية، وحسن التصرف.

٦) يجب التقيد بضوابط وإجراءات التصوير في مباني ومقرات ومرافق الجامعة وكذلك في المنشآت والفعاليات.

٧) يقتصر التوثيق الصوتي أو المرئي للقاءات الرسمية أو المحاضرات أو المقابلات، بما في ذلك توثيق الاستقبالات الرسمية للتكريم، أو للنظر في الطلبات أو الشكاوى على الجهة المختصة بالجامعة، ولا يجوز للأفراد أو الجهات الخارجية القيام بذلك إلا بعدأخذ التصاريح اللازمة من الجامعة.

٨) تحتفظ الجامعة بحقها في اتخاذ الإجراءات النظامية والقضائية فيما ينشر عنها بطريقة مسيئة من أيٍّ من منسوبيها الحاليين أو المتقاعدين أو المنتهية عقود عملهم.

ز- سياسات الالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية وسرية البيانات:

٩) يجب الالتزام بالنزاهة الأكademie والوظيفية. وتحجب الفسق أو التعامل أو انتهاك الصفة.



- ٢) يجب الإفصاح عن حالات تعارض المصالح عند حدوثها، وتجنب المواقف التي تؤثر على الحيادية.
- ٣) يجب احترام خصوصية البيانات والمعلومات الأكademie الأكاديمية أو الإدارية أو الشخصية، وعدم تداولها دون إذن.
- ٤) الامتناع عن نشر أو مشاركة محتوى مسيء أو مخالف عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٥) عدم استخدام الموارد الجامعية لأغراض شخصية غير مصرح بها.
- ٦) الالتزام بالشفافية في الإجراءات والقرارات والأنشطة التي يقوم بها الفرد في نطاق عمله أو دراسته.
- ٧) الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي بما يشمل: الأمانة العلمية، وتوثيق المصادر، واحترام حقوق الملكية الفكرية وتجنب الانتهاك أو التلاعب بالنتائج أو البيانات وتعد أي مخالفة لذلك انتهاكاً مهنياً وأكاديمياً يعرض صاحبه للمساءلة النظامية.

خامساً: التعامل مع حالات الانتهاك:

- ١) يتلزم كل من يطلع - بحكم عمله - على معلومات عن أي من حالات الانتهاك: بالمحافظة على سرية هذه المعلومات.
- ٢) سيُخضع جميع أصحاب المصلحة الذين تشملهم هذه السياسات والذين يشاركون في أيٌ شكلٍ من أشكال المخالفات الواردة في هذه السياسات لإجراءات التصحيحية، أو التأديبية؛ كالأبعاد، أو مراقبة السلوك، أو الإحالة للجهة المختصة.
- ٣) تلتزم الجامعة بضمان عدم إلحاق الضرر بالموظفي الذي قدم البلاغ بحسن نية؛ كما تلتزم بتطبيق نظام الشكاوى الكيدية على البلاغات والشكاوى الكيدية.
- ٤) تقوم الجامعة بمساءلة أيٍ من منسوبيها - تأديبياً - في حالة مخالفته أيٍ من الأحكام المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والسياسات، وذلك وفقاً لإجراءات المحددة في الأنظمة واللوائح والوثائق ذات العلاقة.
- ٥) تضمن هذه السياسات حماية الأشخاص الذين يبلغون عن الانتهاكات من أيٍ شكلٍ من أشكال الانتقام، مثل: الفصل من العمل، أو الدراسة، أو الإهمال، أو التهديد.



سادساً: آلات التحقق من الشكاوى والبلاغات والتحقق في المخالفات:

- ١) يتقييد المقدم بشكوى انتهاك بنموذج الشكاوى المعتمد في الجامعة، ويقوم بالإفصاح عن جميع المعلومات والوثائق ذات الصلة، وتتولى الجهة المختصة فحص الشكاوى وفقاً لضوابط موضوعية؛ تشمل: تحليل المعلومات، ودراسة المستندات، والاستمرار في إجراءاته، أو إغلاق التحقيق.
- ٢) تلتزم الجامعة بالتحقق من البلاغات معلومة أو مجهولة المصدر من خلال بحث الواقع، والبيانات، والفحص المبدئي إذا توفرت مؤشرات ترجح مصداقية البلاغ.
- ٣) توفر الجامعة قنوات متعددة للبلاغ عن المخالفات والانتهاكات، ومنها: رفع تقرير للرئيس المباشر؛ الرفع للجهات الإشرافية (عمادة شؤون الطلاب - اللجان الطلابية . إدارة الموارد البشرية - عمادات الكليات والمعاهد - الأمن الجاسعي)، والتقدم بالشكوى إلى الإدارة العامة للشؤون القانونية مباشرةً؛ عبر الهاتف، أو البريد الإلكتروني، أو البريد العادي، أو عن طريق تقديم بلاغ شكوى يُرسل من خلال التذاكر والمسيرات الإلكترونية بالجامعة.
- ٤) تلتزم الجامعة بالتحقيق في أي شكوى تتعلق بانتهاك محتمل للأنظمة واللوائح والسياسات، أو أي شكوى تتعلق بسوء سلوك قانوني أو أخلاقي، أو أي انتهاك آخر للامثال.
- ٥) يتم إجراء التحقيقات من قبل أفراد معهدين، أو فرق تحقيق مستقلة حسبما تقتضيه تعقيدات المخالفة أو الانتهاك.
- ٦) يجب على المحققين مراعاة مبادئ العدالة، والاتساق والتاسب، والعمل وفق القواعد والضوابط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة.
- ٧) تصدر التوصيات النهائية إلى الجهة المختصة (مجلس الكلية أو الإدارة العامة للشؤون القانونية أو لجنة التأديب)، وبلغ بها جميع الأطراف ذوي العلاقة.

سابعاً: الأدوار والمسؤوليات:

- ١) توزع المهام والمسؤوليات المتعلقة بتطبيق سياسات وضوابط الالتزام والامتثال الأخلاقي والمهني في جامعة أم القرى على الجهات المعنية كما يلي:
 - الإدارة العليا للجامعة: تتحمل مسؤولية ضمان تبني السياسات والضوابط المذكورة، والإشراف على متابعتها وتشعيتها على مستوى الجامعة بشكل مؤسسي وفنهجي.

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

المرفقات:



- الكليات والمعاهد والعمادات والوحدات التنظيمية: تقوم بضمان التزام اممثال منسوبيها للسياسات، كما تتولى استقبال الشكاوى واللاحظات، ورفع المخالفات إلى الجهات المختصة.

- لجان التحقيق والتاديب: تختص بالنظر في الواقع الحال إلها، وتنفيذ الإجراءات النظامية، وإصدار التوصيات والقرارات التأديبية وفق اللوائح المعتمدة.

- إدارة الموارد البشرية والإدارة العامة للشؤون القانونية ووحدة المراجعة الداخلية: الاستجابة للمخاطر الفعلية والمحتملة، وتسجيل نتائج المراجعات والإجراءات التصحيحية التي تفتقد والحفظ عليها؛ كما تضطلع بدور مراجعة الحالات المتعلقة بالموظفين، وتكييف المخالفات من الناحية النظامية، وتقديم الدعم القانوني اللازم.

- الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والموظفوون: يقع على عاتقهم الالتزام التام بالضوابط والسياسات، والإبلاغ عن أي تجاوزات أو مخالفات سواءً كانت فكرية، جنسية، نفسية، أو غير ذلك، والتعاون الكامل مع لجان التحقيق أو الجهات المعنية عند الحاجة.

٢) يجب على جميع العاملين في جامعة أم القرى فهم سياسات وضوابط الالتزام والامتثال في الجامعة، والإقرار والمسؤولية تجاه الامتثال بها.

٣) يجب أن يتم مراجعة هذه السياسة بشكل دوري لضمان أنها مناسبة وفعالة، وأنها توافق مع التطورات القانونية والاجتماعية، ويمكن إشراك مجموعة متعددة من أصحاب المصلحة، ومن فيهم الطلبة، والموظفوون، وخبراء الموارد البشرية، والمستشارون القانونيون في ذلك.

٤) يجب تعميم التدريب بشكل دوري على جميع العاملين في الوحدات الإشرافية على تنفيذ هذه السياسات للتأكد من ملائمتها، وفهمهم لدورهم في تعزيز دور الجامعة كبيئة آمنة.


ثامناً: الدور التوعوي والوقائي:

يجب على كل من: (عمادة شؤون الطلاب - إدارة الاتصال المؤسسي - إدارة الموارد البشرية) القيام بالآتي:

الكثير

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٧ / ٧

المرفقات:



- ١) التعريف بهذه السياسات والإطار النظامي لها، وإعداد الأدلة الإجرائية، والتعريفية، والنماذج الإرشادية لها، وإدراج هذه السياسات ضمن برامج التهيئة، وتطوير الكوادر الأكاديمية والإدارية.
- ٢) العمل على بناء الوعي بحقوق وواجبات أطراف العلاقة، والمستفيدن في الجامعة، وإبراز السلوكيات الإيجابية، ومواجهة الظواهر الدخيلة على المجتمع.
- ٣) تنفيذ البرامج التوعوية، وإعداد الرسائل التوجيهية؛ بما يعزز الثقافة والمعرفة بالالتزام والامتثال في البيئة الجامعية.
- ٤) حث القيادات الإدارية، والأكاديمية، وأعضاء هيئة التدريس على تمثيل القدوة الحسنة للطلبة والتعاملين مع الجامعة.
- ٥) نشر هذه السياسات والضوابط، وإبلاغها للجميع من خلال التعاميم، والبريد الإلكتروني، والرسائل الاتصالية المتاحة.